أوقاف

الأمانة العامة للأوقاف

مجلة فصلية محكمة تعنى بشؤون الوقف والعمل الاهلي

العدد التجريبي شعبان 1421هـ/ نوفمبر 2000م

موجز أحكام الوقف

د. عيسى زكي

فقه الوقف على ضوء المذاهب الإسلامية

آية الله محمد إبراهيم جناتي

معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف
[اجتماعياً واقتصادياً ومؤسسياً]

د. إبراهيم البيومي غانم

مؤسسة الوقف في التطبيق المعاصر
نموذج الأوقاف في الجمهورية اللبنانية

أ. مروان عبد الرؤوف قباني

إسهام الوقف في بناء ودعم مؤسسات العمل الأهلي في مجال التنمية الاجتماعية

د. فؤاد العمر

تفعيل دور المؤسسات الأهلية في دول الخليج العربية

د. أماني قنديل

ملف حول التنسيق الدولي في مجال الوقف

تصدرها الأمانة العامة للأوقاف - دولة الكويت

أوقاف

مجلة فصلية محكمة تعني بشؤون الوقف والعمل الأهلي

رئيس التحرير

الأمين العام

للأمانة العامة للأوقاف

مدير التحرير

د. طارق عبدالله

هيئة التحرير (مؤقتة)

مكتب الدراسات والعلاقات الخارجية

بالأمانة العامة للأوقاف

أوقاف العدد التجريبي شعبان ١٤٢١هـ / نوفمبر ٢٠٠٠م

المحتويات

الافتتاحية 7

فقه الوقف

- موجز أحكام الوقف ..... د. عيسى زكي 13
- فقه الوقف على ضوء المذاهب الإسلامية ..... آية الله محمد إبراهيم جناتي 29

مقالات

- معالم التكوين التاريخي لنظام الوقف ..... د. إبراهيم البيومي غانم 57
- مؤسسة الوقف في التطبيق المعاصر: نموذج الأوقاف في الجمهورية اللبنانية ..... أ. مروان عبد الرؤوف قباني 73
- إسهام الوقف في بناء ودعم مؤسسات العمل الأهلي في مجال التنمية الاجتماعية ..... د. فؤاد العمر 99
- تفعيل دور المؤسسات الأهلية المدنية في دول الخليج العربية ..... د. أماني قنديل 129

ملف

- التنسيق الدولي في مجال الوقف ..... إعداد: قسم التحرير 151

وثائق وقفية

- وقفية برج الأمير جلبان 161

كتب

- د. منذر قحف: الوقف الإسلامي تطوره، إدارته، تنميته ..... مراجعة د. طارق عبد الله 169

متابعات ..... إعداد: قسم التحرير 175

ملخصات 181

إسهام الوقف في بناء ودعم مؤسسات العمل الأهلي في مجال التنمية المجتمعية *

د. فؤاد العمر **

مقـــدمـــة

يظهر التحليل التاريخي إن الوقف قد أسس أصلاً لسد حاجة اجتماعيـــة قائمـــة ودائمة، بمبادرة أهلية وبتوجيه وحث من ولاة الأمر. وظل الأمر كذلك إلى أن حـدث تحول جذري في العلاقة بين الوقف والقطاع الأهلي عندما بدأت السلطة التنفيذية فـي القرون الأخيرة التدخل في إدارة الأوقاف فابتعد القطاع الأهلي عنـها. كمـا يظـهر التحليل التاريخي إن الوقف كان له دور بارز فـــي التنميـــة الاجتماعيـــة بأبعادهـــا المختلفة، مما شكل حافزاً للاستمرارية في خدمة المجتمع وقبوله من الناس.

وعند محاولة تحليل علاقة الوقف بمؤسسات العمل الأهلي يظهر لنـــا أن هـــذه العلاقة قد ترددت ووهنت وشائجها لبسط السلطة التنفيذية ســـيطرتها علـــى الوقـــف وإدارته. وقد كان داعي الرقابة وحسن إدارة الوقف هو أحد مبررات تدخل الدولة في إدارة الوقف، كما أن تنامي التوجه الاقتصادي العام نحو هيمنة الدولة على المقـدرات الاقتصادية والاجتماعية، كان له تأثير على ذلك. إضافة إلى تنامي الـــتأثير السياســـي لبعض الأوقاف ونظارها، فإن إساءة استخدام الوقف الأهلي ووحـــدة الخـــلاف بيـــن المستفيدين كان مبررا لتدخل السلطة الحكومية في إدارة الوقف. وهذه العوامل كلـــها بحاجة إلى مزيد من الإصلاح لهذا الوقف من خلال إعادة النظر فـــي التشـــريعات؛ لتسد الثغرات التي أظهرها التطبيق ومن خلال بسط سيطرتها عليه.

إن سلب الواقفين حقهم في رعايتهم لأوقافهم، ومنعهم من الوقف الأهلي الـــذي كان رافدا للوقف الخيري ومنفذا له لم يشجع الواقفين على الإيقـــاف (أبـــو زهـــرة، 1391هـــ: 193). وبالتالي فإن تدخل السلطة الحكومية في الوقف، قد أدى إلـــى قلـــة

* جزء من الدراسة الفائزة بالجائزة الأولى لمسابقة الكويت الدولية لأبحاث الوقف لعام 1999م.

** نائب رئيس البنك الإسلامي للتنمية، جدة، المملكة العربية السعودية.

الإيقاف الأهلي. لذلك، فإن هناك حاجة ماسة إلى تحديد واضح لكيفية الوقف الأهلي، مع وضع الضوابط اللازمة؛ لتفادى سوء استخدامه أو عدم تحقيقه للأهداف المنشودة. إن الفكرة من إصلاح الأوقاف من خلال بسط الدولة لم تحقق أهدافها المنشودة، حيث لم يطرأ تحسن واضح في الكفاءة الإنتاجية للوقف أو تطور في عدد الأوقاف، أو تزايد في الريع الناتج عنه، أو تحسن في أثره في التنمية الاجتماعية والكفاءة التوزيعية لإيراداتها. ومن المحاور الثلاث لعلاقة الوقف بالسلطة الحكومية، فإن اثنين منهما لا بد للدولة أن تتخلى عنهما لمن هو أكفأ منها في ذلك، وهما محورا تنمية الوقف وصرف ريعه. وبما إن محور صرف الريع في نشاطات التنمية الاجتماعية هو مجال واعد للتعاون مع مؤسسات العمل الأهلي، فإن ذلك يتطلب مزيداً من التركيز عليه.

أما المحور الثالث وهو الرقابة على الوقف، فهو محور أساسي لا بد للدولة أن تحرص عليه، وأن تضع التشريعات اللازمة له. وهذا الأمر يتطلب من ولاة الأمر وأصحاب الرأي أن يبادروا جديا نحو التفكير في أنماط عملية جديدة في إدارة الوقف، يعيد للوقف في التنمية الاجتماعية من خلال استدعاء مؤسسات العمل الأهلي؛ للتواصل والتعاون مع الوقف مع استمرار الدولة في رعايتها له ورقابتها عليه. إن من الاتجاهات الحديثة في التنمية ذات الصلة بموضوع البحث هو تزايد اهتمام المجتمع العالمي، بمؤسسات العمل الأهلي وبدورها في التنمية الاجتماعية، الذي هو القاسم المشترك بينها وبين الوقف. وتظهر الدراسات عن الوقف: أنه كان يعتبر أحد مؤسسات العمل الأهلي التي لها دورها الفاعل في التنمية الاجتماعية، كما كانت مؤسسات العمل الأهلي وسيلة لحماية ورعاية الأوقاف في المجتمعات الإسلامية في الدول غير الإسلامية. كما كان الوقف على مر التاريخ ممتزجاً أشد الامتزاج بمؤسسات العمل الأهلي، مؤثراً ومتأثراً. إن سيطرة القطاع الحكومي، أو القطاع الأهلي على الوقف منفردين في الوقت الحاضر، وليس مشتركين أو متعاضدين، لا يوفر الثقة اللازمة لنموه، ويحرمه من المرونة اللازمة لفعاليته. كما أن انفراد السلطة الحكومية بتوزيع ريع الوقف لم يؤد إلى فاعلية التنمية الاجتماعية. هذا في جانب، وفي الجانب الآخر، فإن الوقف من خلال إدارة الدولة له أن ينسق مع الجهات

الحكومية الأخرى، بحيث يحقق تكامل النشاطات الحكومية مع خدمات مؤسسات العمل الأهلي. كما إن دعم الوقف لمؤسسات العمل الأهلي سيوفر لها ديمومة العمل واستمراريته، لأنه يوفر لها التمويل المستديم الموجه الذي يعطيها الحيوية اللازمة والاستقلال المناسب لأداء وظائفها وتحقيق أنشطتها في كافة المجالات. ولعل أهم أسس العلاقة الفاعلة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي في تحقيق التنمية الاجتماعية هي في توفر الشمولية، الكاملة، والتوازن، والمؤسسة، والمحلية في نشاطات معينة، والتنسيق، والتعامل على أساس المهنة، والمرونة في الإجراءات وأخيراً التقييم. إن المتفحص لجوانب التشابه بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي يجدها كثيرة ومتعددة، مثل تمتع كليهما بالشخصية الاعتبارية والذمة المالية، وإشراف القضاء عليهما، وتوفر الشفافي، مما يوفر ظروفاً مناسبة للتواصل بينهما. ومع هذا التشابه في العديد من الأمور إلا أن هناك بعض الاختلافات بينهما وبخاصة في القصد من إنشاء كل منهما، والحاجة إلى إذن السلطة في التأسيس، وأسلوب الإدارة، والمدة الزمنية، وتعبئة الموارد المالية، ونطاق الرقابة، وسياسات التوزيع، وأخيراً سياسة الإعفاء الضريبي.

إن التواصل بين المؤسستين يمكن أن يتنامى بتوفر بعض العوامل البيئية والاقتصادية والسياسية، مثل وجود فلسفة حكمٌ مساندة للوقف، وتوفر توجه عالمي يدعم مؤسسات العمل الأهلي، وكذلك تقارب طبيعة النشاطات الممولة. كما أن التواصل بين هاتين المؤسستين قد يتأثر بوجود نقاط ضعف لدى مؤسسات العمل الأهلي، مثل ضعف الطاقة المؤسسية، وقلة الوعي بمفهومه الشامل للتنمية الاجتماعية، وقلة الموارد المالية، ومحدودية الخبرات والمهارات لدى مؤسسات العمل الأهلي. ومع أن هناك العديد من دواعي الاتصال بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، إلا أن أهمها: هو ترشيد الإنفاق، وتحسين المردود الاقتصادي للوقف، وتعميق الأثر التوزيعي له، والاستغلال الأمثل للوقف، وتوسيع نطاق مشاركة المسلمين فيه، وزيادة فاعلية الوقف وتنامي دوره التنموي، والاستفادة من مزايا مؤسسات العمل الأهلي، وتدعيم الثقة في السلطة الحكومية للوقف، ووجود الهيكل

الإداري المناسب، والاتساع الجغرافي للدولة. كما أن من دواعي الاتصال بينهما التخصص والقرب من الفئات المستهدفة، وتكامل طبيعة كلتا المؤسستين مع بعضهما، وتوسيع المشاركة الشعبية، وأخيراً المساهمة في التوجه نحو انسحاب الدولة من تقديم الخدمات الاجتماعية.

إن علاقة الشراكة والاتصال بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، يظهر سعة التجانس بينهما في كثير من الخصائص، كما يظهر إمكانية تجاوز مجالات التباين بينهما، مما يوفر قاعدة أساسية للاتصال الفاعل؛ مما سيحقق كثيراً من الفوائد لكلا الطرفين، استناداً إلى أن دواعي الاتصال بينهما عديدة وأساسية. إن التحدي الذي يواجه علاقة الوقف بمؤسسات العمل الأهلي هي في طبيعة العلاقة بينهما، وكذلك في الشكل المؤسسي، وفي معايير الاختيار أو القبول الذي يحكم أصلاً طبيعة هذه العلاقة. فمن الأمور المهمة في طبيعة العلاقة بينهما أن تكون العلاقة علاقة وكيل أو تفويض عن الناظر، وأن تتوفر الكفاءة في التوزيع على أغراض الوقف، وأن يصرف الريع إلى جهة بر وقربة، وكذلك وجود الضمان من قبل مؤسسات العمل الأهلي حالة الإهمال أو الإفراط في حفظ الوقف أو التصرف في ريعه في غير أغراضه. وبالإضافة إلى الأسس الشرعية للعلاقة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، فهناك ضرورة لوجود ضوابط عملية للعلاقة الفاعلة بينهما تحكم هذه العلاقة، وتعزز استمرارها. ومن تلك الضوابط ، وضع أولويات العمل، والاتفاق على رؤية محددة للعمل وتحديد الأجر والمرتب على أداء العمل، ووجود علاقة تعاقدية بينهما، وتوفر نظام رقابي ومالي على النشاطات والأعمال، وتوفير الحوافز لمؤسسات العمل الأهلي وربطه بالكفاءة في التوزيع، وحسن اختيار مؤسسات العمل الأهلي وتوزيعهم وتدويرهم، ووجود دور الوقف في اختيار الكفاءات الإدارية المناسبة لإدارة الأنشطة، وتوفر بنود لمتابعة المشروع وتقويمه، وأخيراً وجود بنود لعزل مؤسسة العمل الأهلي وإنهاء العقد معها.

وبعد هذا الاستعراض المختصر لمقدمة هذه الدراسة والتي تظهر الحاجة إلى تفعيل علاقة الوقف بمؤسسات العمل الأهلي، فسنركز في القسم التالي على ذكر مقترحات محددة؛ لتفعيل العلاقة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي لخدمة التنمية الاجتماعية.

مقترحات محددة لتفعيل العلاقة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي لخدمة التنمية الاجتماعية:

إن تحليل أسس العلاقة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، يظهر وبكل وضوح، إن هناك مجالاً واسعاً لعلاقة فاعلة مستديمة بينهما تخدم التنمية الاجتماعية وتشد من لحُمْة المجتمع، كما أنها تحقق أهدافها جميعاً. ونظراً لأهمية هذه العلاقة، وسعياً نحو تفعيلها بمقترحات وأساليب عملية، فإن الفقرات الآتية ستسعى إلى محاولة تقديم مقترحات محددة لتفعيل هذه العلاقة. وقد تم الاقتصار في عرض المقترحات على تفعيل العلاقة بينهما في أحد جوانب هذه العلاقة، وهي توزيع ريع الوقف لخدمة التنمية الاجتماعية. إن الحاجة إلى مؤسسات العمل الأهلي، تتبع من تعريفنا للتنمية الاجتماعية بأنها إشباع الحاجات الفردية التي يكن الوفاء بها من خلال تقديم الخدمات المطلوبة بواسطة مؤسسات العمل الأهلي (حسن، 1418هـ: 104-105). وبالإضافة إلى تقديم الخدمات للأفراد، فإن لهذه المؤسسات دوراً مميزاً نظراً لقربها من الفئات المحتاجة في التعرف على هذه الاحتياجات التي لا تستطيع الدولة أو الوقف التعرف عليها، وكذلك في تحديدها والتعريف بها لدى الجهات المختصة (UNDP, 1997 : 43) مثل الوقف، مما يمكن من إشباعها من خلال حسن توزيع ريع الوقف.

وفي الجانب الآخر، فإن حاجة مؤسسات العمل الأهلي إلى موارد الوقف، تتبع من حاجتها إلى موارد مستديمة بغرض توسيع نشاطاتها في مجالات التنمية الاجتماعية، وتحقيق أهدافها في مساعدة الفئات الأكثر حاجة. ولذا فإن الوقف ومؤسسات العمل الأهلي تتكامل أنشطتها ويحتاج بعضها إلى الآخر. لذا فإن العلاقة حتى تكون فاعلة ومثمرة فلا بد أن تحقق هدفاً سامياً مشتركاً بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي تتفق عليه الرؤى وتتمحور حوله الأساليب كتحقيق التنمية الاجتماعية

مثلاً. وفي العادة يتم تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال إيجاد برامج محددة ومشتركة لهذه الغاية.

وبعد التعرف على الحاجة المتبادلة إلى تعاون كل من الوقف ومؤسسات العمل الأهلي لتحقيق التنمية الاجتماعية وإمكانية التواصل بينهما في تحقيق هذه التنمية، فإن من المناسب اقتراح بعض التوصيات المحددة التي يمكن من خلالها تنمية التواصل بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، وكذلك ديمومة هذا التواصل، وهذه التوصيات ليست بالضرورة شاملة لكل النقاط المطلوبة، ولكنها تحتوى على معظمها وأهمها، وهي كالتالي:

1- توفير البيئة الملائمة لأعمال مؤسسات العمل الأهلي:

إن واحدة من أساسيات تنامي تعاون الوقف مع مؤسسات العمل الأهلي والخطوة الأولى فيه، تكمن في: توفير البيئة المناسبة لعمل هذه المؤسسات، سواء في مجال التشريع، أو في النشاط أو في الفاعلية. فالبيئة الملائمة يمكن توفيرها من خلال إيجاد جو مناسب من المبادأة والابتكار اللازمين لتوفير هذه البيئة على المستوى الكلي وتقديم النصح اللازم والمساعدة الفنية اللازمة لمساعدتهم في أداء الأنشطة التي يقومون بها، سواء من خلال المشورة الفنية، أو التدريب أو تأهيل القوى العاملة. كما يمكن للوقف في هذا الإطار، تقديم المساعدة الفنية لعمل دراسة متكاملة تبحث في العوائق الفنية والقانونية التي تمنع مؤسسات العمل الأهلي من نمو خدماتها وحسن استفادتها من موارد الوقف. كما يمكن تقديم النصح اللازم والمشورة المناسبة للدولة التي يعمل فيها الوقف حول القوانين واللوائح والإجراءات والعملية الإدارية المطلوب إصدارها لخلق بيئة مناسبة لتعاون وتفاعل مؤسسات العمل الأهلي مع الوقف. إن توفر البيئة اللازمة لعمل مؤسسات العمل الأهلي هي قضية أساسية في تواصل الوقف معها، فبدون توفر هذه البيئة، فإن نمو أعمال قطاع مؤسسات العمل الأهلي قد تكون محدودة نظراً لقلة المرونة التي ينتجها القانون المحلي لها في معظم البلاد الإسلامية للاتصال والتعاون مع الوقف. كما أن أهمية دراسة توفر البيئة الملائمة، تنبع من أن القوانين المتعلقة بمؤسسات العمل الأهلي، تتفاوت تفاوتاً كبيراً،

بين الدول، مما يتطلب اهتماماً خاصاً بها (World Bank,1998:13) لتحقيق البيئة المناسبة لعمل هذه المؤسسات على مستوى الدول العربية والإسلامية. ويمكن للوقف أن يتعاون مع المؤسسات الدولية التي تهتم بهذا الأمر مثل البنك الإسلامي للتنمية، في كيفية توعية الدول الإسلامية، بالتشريعات الملائمة المطبقة في الدول الأخرى من خلال تزويدهم بأفضل التشريعات المستخدمة وكذلك أفضل الأساليب فاعلية (Best Practices) في الدول الأخرى، لتشجيع مبادرات مؤسسات العمل الأهلي وتفعيل نشاطاتها في خدمة التنمية الاجتماعية.

2- إيجاد الإطار المؤسسي للتعاون:

إن تكون الإطار المؤسسي للتعاون هو من أهم عوامل ضمان التواصل والتكامل بين أنشطة الوقف ومؤسسات العمل الأهلي وتقارب اهتماماتهم واستراتيجياتهم. وكذلك إيجاد الإطار المؤسسي للتعاون سيساعد على أن يكون هذا الإطار المؤسسي تابعاً للوقف أو لمؤسسة العمل الأهلي أو لكليهما معاً. كما أن طبيعة الإطار المؤسسي عبارة عن مؤسسة مشتركة أو اجتماعاً سنوياً دورياً أو لجنة استشارية مشتركة لصندوق وقفي. وفي هذا الصدد، يمكن للوقف، أن يتعرف على مؤسسات العمل الأهلي التي تنشط في محيط أولوياته من خلال تكوين قائمة بالمؤسسات ذات العلاقة بناء على نشاطاته المعلنة واستجابتها. ويمكن للوقف عن أولوياته بالوسائل الإعلامية المتاحة والمناسبة بحسب الدولة، ويطلب من مؤسسات العمل الأهلي المهتمة إرسال طلبتها إلى مؤسسة الوقف. في هذا الإطار يمكن للوقف تشكيل لجنة استشارية تضم الوقف بالإضافة إلى مؤسسات العمل الأهلي النشطة في مجال أولويات الوقف، تكون لها اجتماعات دورية (كل ستة أشهر)، وتختص بمناقشة التحديات العملية لتنسيق أفضل وتعاون أكمل في المجالات المختلفة. ويتوقع أن يكون لهذا الحوار في هذه الاجتماعات من جهة نظر المستفيدين والعاملين في ميدان التنمية. كما يمكن أن تضع هذه اللجان الاستشارية خطة العمل القادمة وأولويات الوقف المقترحة، كما يمكن في هذا السياق، استشارة مؤسسات العمل الأهلي في المشاريع التفصيلية للوقف في المستقبل والأنشطة المقترحة وخططه السنوية. كما

يمكن لمؤسسة الوقف، إنشاء وحدة إدارية فنية مهمتها تنشيط التعاون مع مؤسسات العمل الأهلي، مما يحقق الشراكة الإيجابية المستمرة. فالبنك الدولي، في سعيه للشراكة مع مؤسسات العمل الأهلي، لم يتسن له النجاح في العمل معها إلا بعد أن أسس وحدة خاصة للتعامل معها، يستطيع من خلال جهازها المدرب الكفء التعامل مع هذه المؤسسات والتجارب معاً (Nelson, 1995:178). وقد ساهمت هذه الوحدة في ازدهار أعمال مؤسسات العمل الأهلي وأنشطتها في خدمة التنمية الاجتماعية في المشاريع التي يمولها البنك. ولذلك فإن الوقف، إذا تيقن من فوائد الاتصال بمؤسسات العمل الأهلي، عليه أن يكوّن وحدة خاصة للتعامل مع مؤسسات العمل الأهلي في الداخل والخارج، لتكون حلقة تواصل معهم.

3- تحديد المجالات المتميزة لمؤسسات العمل الأهلي:

بعد أن تعرف الوقف على مؤسسات العمل الأهلي الراغبة في التعاون معه ممن لديها إمكانيات واعدة لتفعيل العلاقة بينهم، يبدأ الوقف بدراسة احتياجات مؤسسات العمل الأهلي مع البحث والتحري الدقيق عن نشاطاتها ومدى فعاليتها. وفي هذا الإطار يمكن للوقف أن يقوم بزيارات ميدانية أو ببحوث تطبيقية للتأكد من قدرة مؤسسة العمل الأهلي ويمكن للوقف معها. وبعدها يتم الحوار مع مؤسسات العمل الأهلي حول إمكانية التخصص في أحد المجالات التي تتميز بها ويحتاج إليها الوقف، لتكون هناك شراكة حقيقية لهم بما فيها إشراك المجتمع المحلي عن طريق مؤسسة العمل الأهلي في عملية تحديد الاحتياجات وبيان الأولويات، يعقب ذلك التفاهم حول الخطوات للتعاقد وكيفية صرف الأموال اللازمة وطرائق التنفيذ وغيرها من الأمور الفنية.

4- تشكيل صناديق وقفية تضم الوقف ومؤسسات العمل الأهلي:

كما ذكرنا آنفا، فإن من العوامل المهمة في فاعلية العلاقة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، وجود إطار هيكلي ينظم العلاقة بينهما. كما يظهر الواقع المعاصر، إن هناك العديد من التجارب لمؤسسة الوقف في علاقتها مع مؤسسات العمل الأهلي. فمن التجارب الناجحة، أسلوب الصندوق الوقفي التي تبنته الأمانة العامة للأوقاف

في دولة الكويت الذي يمثل امتزاجاً كاملاً بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي. ونظراً لأهمية هذا الأسلوب وفاعليته سنقوم بتحليل مكوناته الأساسية في الفقرات التالية.

إن أهم العناصر الفاعلة في أسلوب الصندوق أن يتيح إمكانية إشراك مؤسسات العمل الأهلي في كافة مراحل توزيع ريع الأوقاف بدءاً من تصميم المشروع الخاص بتوزيع الريع ومن ثم تنفيذه، وأخيراً تقييم أثاره، ليضمن الوقف تنامي الأثر التوزيعي للريع. كما يمكن استخدام هذا الأسلوب في مجالات العمل أو المشاريع الوقفية التي تتطلب مشاركة القاعدة الشعبية، ولكن لا تتوفر لدى مؤسسة العمل الأهلي، الطاقة المؤسسية أو في حال توفرها تكون طاقتها المؤسسية بسيطة. فالوقف من خلال هذا الصندوق، يمكن أن يوفر عملاً مؤسسياً شعبياً لتلبية حاجة معينة من متطلبات التنمية الاجتماعية. ومن أمثلة ذلك إنشاء الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت، مركز للتوحد (وهي إحدى الإعاقات الصعبة) وذلك لعدم وجود جهة محددة للاهتمام بهؤلاء الأطفال المعاقين ولارتفاع كلفة تعليمهم وتأهيلهم. وقد استطاع هذا المركز من خلال نشاطاته المتعددة خدمة العديد من الأسر وأطفالهم داخل الكويت وخارجها. كما شاركت فيه وزارة التربية، وتشرف على إدارته هيئة من الأهالي والمختصين.

إن من فوائد هذه الصناديق في حال تأسيسها، أنها تمثل إطاراً تنسيقياً لمجموعة من مؤسسات العمل الأهلي التي تعمل في مجال واحد ولكن جهودها غير منسقة في وعاء واحد، وبالتالي يكون الوقف إطاراً محايداً لهذا التنسيق. ومثال لذلك ما قامت به الأمانة العامة للأوقاف في دولة الكويت عندما أسست الصندوق الوقفي لرعاية المعاقين والفئات الخاصة، وحيث تمكنت الأمانة من جمع خمس هيئات حكومية مهتمة بالمعاقين، وأربع هيئات من مؤسسات العمل الأهلي، التي تهتم بفئات مختلفة من المعاقين، في إطار تنظيمي واحد، ذي أولويات محددة وأهداف تنسيقية مميزة. قبيل إنشاء هذا الصندوق لم يكن هناك إطار منظم للتنسيق بين الجهات المهتمة بالمعاقين سواء كانت حكومية أم أهلية على كثرتها وتعدد أنشطتها. وقد أمكنها من خلال هذا الكيان، القيام بالعديد من الأنشطة التنسيقية التي ساهمت بشكل واضح في رفع مستوى

الخدمات المقدمة للمعاقين مثل إصدار دليل موحد للخدمات المتوفرة للمعاقين، والقيام بالعديد من نشاطات التوعية بالإعاقات المختلفة.

5- دعم البناء المؤسسي لمؤسسات العمل الأهلي:

نظراً للعديد من الأسباب التي تم ذكرها سابقاً التي تظهر ضعف البناء المؤسسي لمؤسسات العمل الأهلي في الدول العربية والإسلامية، فإن هناك حاجة لدعم البناء المؤسسي للعديد من الجمعيات الأهلية لتستطيع القيام بأدوار مساندة للوقف، وذلك من خلال تدعيم جهودها الإدارية وبناء طاقتها المؤسسية لتكون قادرة على القيام بواجب الأمانة والكفاءة المطلوبة للوقف لتحقيق أغراضها. وقد يشمل ذلك الدعم المؤسسي، تنفيذ أنشطة محددة مثل بناء الهياكل التنظيمية، ورفع الكفاءة الفنية لإدارة الأعمال، ووضع اللوائح الإدارية والمالية المناسبة، كما يجب أن يحتل تدريب القوى العاملة والكوادر البشرية في مجالات التنمية الاجتماعية وبالأخص محاربة الفقر، الجانب الأكبر من برامج رفع الطاقة المؤسسية. كما يمكن أن يشمل التدريب كيفية إشراك المستفيدين في المحافظة على المشروع، وتوعية المستفيدين حول كيفية حسن الاستفادة منه، وتنفيذ المشاريع وصيانتها بعد التقيد. كما يمكن في ظل التطور الحديث لتقنية المعلومات، المساهمة في توفير نظم المعلومات وأجهزتها وقواعد المعلومات وصياغتها لتستطيع توفير الطاقة المؤسسية المناسبة.

ولتنفيذ ذلك فإن الوقف يمكن أن يؤسس صندوقاً مالياً يقدم المنح لمؤسسات العمل الأهلي التي تود أن تتواصل مع الوقف لدعم طاقتها المؤسسية. ويمكن لهذا الصندوق أن يديره الوقف أو إحدى المؤسسات المالية المتخصصة. كما يقبل الصندوق تبرعات من مؤسسات أخرى للأغراض التي أسس من أجلها. ويمكن أن يقدم الصندوق منحاً بسيطة تتجاوز 30.000 دولار (ثلاثين ألف دولار أمريكي) مثلاً وذلك بقصد رفع مستوى الطاقة المؤسسية لمؤسسة العمل الأهلي، سواء من خلال تدريب الكوادر البشرية أو وضع النظم والأساليب، أو الإدارة التنظيمية أو توفير الأجهزة والإدارة اللازمة.

6- دعم البناء المؤسسي للوقف للتعامل مع مؤسسات العمل الأهلي:

إن من الأمور المهمة في رفع مستوى التعاون بين مؤسسات الوقف من جهة ومؤسسات العمل الأهلي من جهة أخرى، أن تكون هناك طاقة مؤسسية مناسبة في الوقف، قادرة على التعامل مع مؤسسات العمل الأهلي ومزودة بالكفاءات اللازمة لتنفيذ الخطط الطموحة للتواصل مع هذه المؤسسات. وكما ذكر سابقاً فإن من مستلزمات هذا البناء المؤسسي للوقف أن تكون هناك وحدة تنظيمية خاصة بمؤسسات العمل الأهلي، تهتم بشؤونها وتقوم برعايتها، كما لا بد من إحداث تغيير هيكلي وتنظيمي يؤدي إلى مرونة إجراءات الوقف، ويساعد على رفع مستوى استفادة هذه المؤسسات من الوقف. كما أنه في هذا الإطار، لا بد من تطوير سياسات الوقف وإجراءاته في توزيع ريعه، بحيث يتحقق تكامل نشاطات الوقف مع مؤسسات العمل الأهلي.

إن تجارب المؤسسات الدولية مثل البنك الدولي في التعاون مع مؤسسات العمل الأهلي (World Bank, 1995:43)، تظهر الحاجة إلى وجود استثمار بشري من قبل الوقف في هذا التعاون من خلال تخصيص ميزانية محددة لرفع الوقف على التعاون وتدريب الكوادر البشرية، وكذلك تخصيص وحدة لرفع قدرة الوقف على التعاون وتدريب الكوادر البشرية، وكذلك تخصيص وحدة خاصة مزودة بالطاقات البشرية للقيام بهذا العمل.

بالإضافة إلى ذلك، فإن التعاون بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، قد يتطلب من الوقف (إذا كان في يد السلطة الحكومية) مراجعة شاملة لإجراءاته البيروقراطية، وذلك لجعلها أكثر مرونة وسرعة حتى تكون مناسبة لحيوية وديناميكية مؤسسات العمل الأهلي، وحتى لا تكون إجراءات إدارة الوقف عائقاً أمام وصول المساعدات إلى مستحقيها أو تأخيرها عنهم.

7- توفير الضمانات اللازمة لبعض أنشطتها:

يمكن للوقف، بالإضافة إلى صرف الريع في المجالات الخيرية، يساهم أيضاً بتوفير الضمان اللازم لبعض الأنشطة التي تخدم الفقراء والمحتاجين. فالوقف يمكن أن يكون له دور في التوسع في إعطاء المشاريع الدقيقة للفقراء من خلال ضمان

القروض التي يقومون بالحصول عليها لعمل المشاريع الدقيقة من المؤسسات المالية الأخرى. إن ضمان ديون الفقراء هو من واجبات الدولة الإسلامية، كما أنه من مجالات القربى والخير في الإسلام. ففي ذلك ورد حديث الرسولﷺ "**أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم، فمن توفي من المؤمنين فترك دينا فعلي قضاؤه ومن ترك مالاً فلورثته**"[1]. كما أنه ﷺ قد أحل المسألة للمرء الذي تصيبه فاقة كالدين حتى يصيب قواماً من عيش، أو سداداً من عيش كما قال ﷺ: "**ورجل أصابته فاقة، حتى يقول ثلاثة ن ذوي الحجا (أي العقل والفطنة) من قومه: لقد أصابت فلانا فاقة، فحلت له المسألة، حتى يصيب قواما من عيش أو قال: سدادا من عيش**"[2].

فالعديد من مؤسسات العمل الأهلي، تجد صعوبة في الحصول على خطوط الائتمان من البنوك المحلية أو المؤسسات المالية الدولية لتمويل المشاريع الإنتاجية التي تخدم المحتاجين، وبخاصة تلك التي تملك الفقراء أدوات الإنتاج، إذا لم يكن هناك ضمانات لتسديد هذه القروض. وبالتالي يستطيع الوقف أن يمكن مؤسسة العمل الأهلي من النشاط المتزايد في مجال إقراض المحتاجين، ليرفعوا من مستوى دخولهم من خلال توفير الضمانات اللازمة للتسهيلات الائتمانية التي يحصلون علها لغرض محاربة الفقر. إن هذه الضمانات، قد تُعَدُّ لأول وهلة مصدراً عظيماً لتسرب ريع الأوقاف، ولكن الواقع الحالي للمؤسسات المالية الدولية، التي باشرت ضمان هؤلاء الفقراء، يثبت بما لا يدع مجالاً للشك، إن تسديد الفقراء لديونهم هو أفضل من تسديد عملاء البنوك العاديين. فتظهر الدراسات إن مستوى السداد لدى الفقراء عند إقراضهم القروض قد يصل إلى ما يزيد على 90% من إجمالي القروض المقدمة (UNDP,1994). وهذا يعني إن ضمان الوقف للديون في المشاريع الإنتاجية لن يشكل ضغطا على إنفاق الوقف في المجالات الأخرى، ولكنه في الوقت نفسه يضاعف من الأموال المتاحة للفقراء لصالح المشاريع الدقيقة الإنتاجية.

8- إيراد ونشر الأمثلة الناجحة للتعاون والتنسيق:

إن من الأشياء المهمة في تفعيل الاتصال بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، التعرف على التجاوب الناجحة للتعاون والتنسيق بين مؤسسات الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، ومحاولة نشرها على كافة المستويات، وبخاصة تلك الأمثلة التي تتعلق

بالتعاون على مستوى الأنشطة الموجهة إلى المحتاجين مباشرة. كما أن من المفيد التعرف على بعض النشاطات الواقعية والأساليب المبتكرة لاستخدام ريع الوقف في مشاريع تخدم أغراض التنمية الاجتماعية. ويمكن تحقيق هدف نشر الأمثلة من خلال عقد بعض المؤتمرات وذلك للتداول في بعض التجارب الناجحة وإثراء الحوار حول السياسات المتبعة في المؤسسات، وكذلك في تبادل المعلومات، بالإضافة إلى تقييم المقترحات للتنمية في إطار أوسع من المؤسسة التي اقترحتها فقط. كما يمكن استخدام شبكات المعلومات لتشجيع تبادل المعلومات بين العاملين في مؤسسات العمل الأهلي وخاصة تلك المعنية بالتواصل مع الوقف. كما يمكن النظر في كيفية نشر التجارب الناجحة وخاصة في العمل مباشرة مع مستحقي عوائد الوقف كتمويل المشاريع الدقيقة للفقراء، واقتراح أفضل الأساليب لنشر التعليم والمعرفة حول هذه التجارب. وقد تكون الخطوة التالية هي اعتماد نموذج ناجح لعمل إحدى هذه المؤسسات، ومن ثم تقديم الدعم المادي والفني لتكون جزء من البنيان المؤسسي لمؤسسات العمل الأهلي الأخرى، أو عمل زيارات ميدانية لهذا المشروع الناجح، أو مساندة إصدار كتيبات للتوعية بالوقف. كما أن من الأساليب التي تساعد على نشر التجارب الناجحة وتحث على التنافس على الخير مصداقاً لقوله تعالى **(وفي ذلك فليتنافس المتنافسون)**[3]، نشر الأمثلة الناجحة لتجارب مؤسسات العمل الأهلي من خلال أسلوب المسابقات ووضع الجوائز المناسبة لأفضل تجربة ناجحة أو أسلوب مبتكر في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال الوقف. فيمكن عمل مسابقة لأفضل جهد أو مشروع لخدمة الفقراء، قامت به مؤسسات العمل الأهلي بدعم من الوقف، بحيث يعرض المشروع الفائز، هيكل المشروع وأهم أسباب نجاحه، وذلك في مؤتمر تدعى إليه مؤسسات العمل الأهلي ذات العلاقة.

إن من النماذج الناجحة في هذا الإطار، ما قام به برنامج الخليج العربي لدعم منظمات الأمم المتحدة الإنمائية، وذلك بإنشاء جائزة برنامج الخليج العربي العالمية للمشروعات التنموية الرائدة. وتهدف الجائزة لعام 1999م مثلاً إلى تشجيع المبادرات في المواضيع الآتية:

أ. مكافحة الفقر والتخفيف من حدته في المجتمع من خلال التدريب وتقديم القروض صغير الحجم، وهو خاص بمشروعات المنظمات الدولية والإقليمية في مجتمعات العالم النامي.

ب. تدريب المرأة الريفية للاعتماد على الذات، وهو خاص بمشروعات الجمعيات الأهلية التي تخدم مجتمعاتها المحلية والعالم النامي.

ج. تأهيل أطفال الشوارع والمتشردين ودمجهم في المجتمع، وهو خاص بالمشروعات الفردية في مجتمعات العالم النامي.

9- توسيع نطاق تبادل المعلومات والاستفادة منها:

كما أن من المقترحات المهمة في هذا المجال رفع مستوى التواصل، توسيع نطاق تبادل المعلومات بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، وحسن استثمارها وبخاصة في مجال تقنية المعلومات وقواعدها وشبكاتها. أما المشاركة بالمعلومات وتوسيع مجالات الاستفادة منها فيمكن تحقيقها من خلال توفير للمعلومات للنشاطات الوقفية المختلفة، سواء في الدولة أم في غيرها، وكذلك توفير المعلومات حول مؤسسات العمل الأهلي ونشاطاتها ومشاريعها بحيث يستفيد من هذه المعلومات كلا الطرفين. كما يمكن تكوين شبكة غير رسمية لتبادل المعلومات بيت العاملين في كلتا المؤسستين من خلال الاستخدام الأمثل لنظام المعلومات كإنشاء المواقع على الإنترنت (Website)، أو من خلال آلية الحوار عبر الإنترنت (Chat-Spaces)، بحيث ترفع مستوى الحوار بين العاملين في كلا القطاعين بما يشبع المعرفة والعلم النافع بينهما. كما يمكن للوقف من خلال تقديم منح بسيطة، دعم ما يطلق عليه شبكات تبادل المعلومات بين الزملاء (Networking Activities) والتي في إدارة المشاريع أو آخر التقنيات في مجال المعلومات. ويقصد بالزملاء: مؤسسات العمل الأهلي التي يمكنها تقديم الدعم لهم لربط قواعد المعلومات بينهم وانسياب المعلومات المفيدة بينهم، بحيث يستطيع متطوع في أحد المؤسسات السؤال عن أفضل الأساليب في إدارة المشاريع أو آخر التقنيات في مجال المعلومات. ويقصد بالزملاء مؤسسات العمل الأهلي التي يمكنها تقديم الدعم لهم لربط قواعد المعلومات بينهم وانسياب المعلومات

المفيدة بينهم، بحيث يستطيع متطوع في أحد المؤسسات السؤال عن أفضل الأساليب في إدارة مشاريع المياه في القرى النائية من خلال تفاعله وحواره مع أحد المختصين والممارسين في هذا المجال في مؤسسات عمل أهلي أخرى.

10- توفير إعفاءات ضريبية للمشاركة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي:

تحرص معظم النظم الضريبية في الدول المتقدمة على ترسيخ أهمية البذل والجود لدى مواطنيها نحو جهات البر والخدمة العامة، وبخاصة الهيئات ذات النفع العام. ولعل من أهم الأساليب في ذلك، توفير إعفاءات ضريبية لمؤسسات العمل الأهلي التي تهتم بالخدمة العامة، حتى إن هذه الإعفاءات الضريبية لمؤسسات العمل الأهلي التي تهتم بالخدمة العامة، أصبحت مصدراً رئيساً لتمويل أنشطة مؤسسات العمل الأهلي وأحد أهم أسباب نجاحها في التنمية الاجتماعية في الدول المتقدمة. كما أن صياغة معظم النظم الضريبية تشجع توجيه التمويلات نحو هذه المؤسسات في العادة، من خلال تقديم تنازلات ضريبية عديدة لمن يوقف أمواله في جهات الخير. وإن كانت أنظمة بعض الدول الإسلامية أو إجراءاتها لا تسمح بهذه الإعفاءات الضربية للوقف نفسه، فقد يكون من المناسب تشجيع المشاريع المشتركة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي بحيث تكون هذه المشاريع خاضعة لإعفاءات ضريبية أكبر، وتخفيض أعلى مما سيزيد من التواصل بينهما.

11- الاهتمام بالمشاريع الدقيقة كأحد الوسائل للاتصال مع مؤسسات العمل الأهلي:

إن من التطورات الحديثة في مجال التنمية الاجتماعية، تزايد أهمية المشاريع الدقيقة (Micro-Financing) وبالأخص تلك التي تخلق الوظائف، أو التي تكون ضمن مكوناتها مشاريع لتشغيل العاطلين. والمشاريع الدقيقة هي تلك المشاريع التي تحتاج إلى استثمار بسيط لا يزيد على خمسة عشر آلاف دولار، وموجهة إلى الطبقات المعوزة أو الفقراء المحتاجين، والتي يمكن من خلالها خلق دخل كاف ومستمر لهؤلاء المحتاجين، أو إيجاد مصادر رزق دائم لهم. وفي هذا الإطار أصبحت كثير من الموارد المالية توجه إلى المشاريع الدقيقة من خلال سياسات الدعم التي تتبناها مؤسسات التنمية الدولية، كأساس ليس فقط للقضاء على الفقر ولكن

كـأداة للتطور الاقتصادي والاجتماعي أيضاً. وفي نطاق هذا التحرك أعلن المؤتمر العالمي لتقديم الائتمان للمشاريع الدقيقة الذي عقد في واشنطن في فبراير 1997م، عن القيام ببرنامج طموح للوصول إلى مئة مليون أسرة فقيرة، حتى تستطيع الاعتماد على نفسها قبيل عام 2005م. وقد ذكرت هذه القمة العالمية بأنها ستركز على جمع 21.6 بليون دولار أمريكي لتقديم الائتمان الضروري لنجاح هذه المشاريع.

إن مما يشجع المؤسسات التنموية الدولية على تبنى هذا الاتجاه، الفوائد الجمة لمثل هذه المشاريع. ومن ذلك أنها تؤدى إلى تحسين كبير في أوضاع الفقراء، ففي العادة تؤدى هذه المشاريع إلى تحسين وضع أكثر من 20% منهم، وأحياناً 100% منهم (UNDP,1994:40). وبالتالي فهو مجال واعد للوقف ليحقق أثراً ملموساً في التنمية الاجتماعية، وبخاصة في الدول الإسلامية التي ينتشر فيها الفقر، وتتسم بكثرة العاطلين عن العمل، وما يولده ذلك من مشاكل اجتماعية متعددة.

إن السبب في تزايد الاهتمام بالمشاريع الدقيقة في ظل سيادة نظام البنك التقليدي وانتشاره، أن الفقراء المحتاجين يتم تجاهلهم عادة في نظم البنوك التقليدية، وبالتالي لا يحصلون على الموارد اللازمة لرفع مستواهم المعيشي، نظراً لعدم توفر الضمانات الكافية لديهم، ولارتفاع مخاطر الاستثمار حسب معايير النظام المصرفي البنكي التقليدي. وسعياً من المجتمع الإنساني نحو تغيير هذا الوضع، أصبح هناك اهتمام كبير في نهاية السيعينات بتنشيط دور الفقراء في التنمية الاقتصادية. ومما زاد من الاهتمام بهذا الأمر ما أظهرته الدراسات الكثيرة التي قامت بها المؤسسات التنموية، وكان من نتائجها أن الفقراء لديهم القدرة على الارتقاء بمستواهم المعيشي؛ ولكن بسبب عدم تمكنهم من الحصول على الموارد المالية اللازمة للاستثمار، فإنهم لا يستطيعون خلق الفرص الاستثمارية، أو الوسائل لاستحداث مصادر دخل لهم، وبالتالي لا يتمكنون من القضاء الخروج من دائرة الفقر التي يعيشون فيها.

وفي التطبيق العملي لهذه المشاريع الدقيقة، يظهر أن هناك اختلافات جوهرية بينها وبين المشاريع العادية، ففي العادة إن هذه المشاريع لا تحتاج إلى أي نوع من أنواع الضمان كما هو دراج في البنوك التقليدية، كما أن هذه المشاريع

عـادة ما تستخدم وسائل تشجيع على مشاركة الفقراء في المسئولية الجماعية لـهذه الأموال، ومن ثم تضمن ردها، كما تضمن لهم الاكتفاء المالي الذاتي، وتظـهر هـذه المشاريع قدرة المجتمعات على حل مشاكلها بنفسها. ولذلك فقد أصبح ما يقـدم مـن تمويل من خلال هذه المشاريع أداة أساسية في تحقيق النمو الاقتصادي المستمر. وقـد ظهرت الحاجة الماسة لمثل هذه المشاريع نظراً لأنها تركز على الوصـول إلـى خمس سكان العالم الذين يُعَدُّون أفقر من هم على الأرض وبالتالي فهم الأشد احتياجاً.

وحيث إن من مستلزمات المشاريع الدقيقة أن يعمل الإنسان في مهنـة معينـة بنفسه، ويشرف عليها مباشرة، فإن الوقف يمكن أن يكون له دور في هـذا الإطـار إتباعاً لتوجيه الإسلام وحثه على الأكل من عمل اليد، فقد ﷺ: "**ما أكل أحد طعاما قـط خيراً من أن يأكل من عمل يده، وإن نبي الله داود عليه السلام كان يأكل من عمـل يده**"[4]. كما أشار الرسول ﷺ إلى العناية بالغنم، وهي نوع من أنواع المشاريع الدقيقة، وجعلها علامة من علامات المؤمن في آخر الزمن، فقالﷺ: "**يوشك أن يكون خـير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر، يفر بدينه من الفتن**"[5].

كما شجع الإسلام على أن يكون للمسلم حرفة وهي إحدى أهـداف المشـاريع الدقيقة، وهذا ما يهتم به الوقف في تركيزه على التنمية الاجتماعية من حيث إنها تتيح تمليك الفرد الفقير المحتاج أدوات الإنتاج والعمل. ولذلك أعطى الرسـول ﷺ رجـلاً فأساً وحبلاً وطلب منه أن يحتطب ويبيعه في السوق، فقالﷺ: "**لأن يأخذ أحدكم حبلـه فيأتي بحزمة من الحطب على ظهره فيبيعها فيكف الله بها وجهه، خير له مـن أن يسأل الناس، أعطوه أو منعوه**"[6].

وعلى مر التاريخ، لم يغفل الوقف الإسلامي أهمية المشـاريع الوقفيـة فـي محاربة الفقر. فقد كان للأوقاف التركية النقدية، منذ بدايـة القـرن الخـامس عشـر الميلادي، دور مميز في مجال المشاريع الدقيقة. ففي دراسة عن 1563 وقف نقـدي في مدينة بورصة في تركيا في الفترة 1697 – 1805م، خلصت الدراسة إلى أن هـذه الأوقاف قد قامت بدور اجتماعي كبير بإقراض العديد من المسلمين المحتاجين مبـالغ بسيطة لبدء مهنة معينة أو شراء أدوات إنتاج (Cizakca, 1998:19). أما في المغرب،

فقد ذكر أنه في قيسارية فاس، أوقفت ألف أوقية من الذهب لتسليف الناس، مما أدى إلى تنشيط الزارع، والتاجر ومد يد العون إلى الفقير والصانع (الكتاني: 1/409-410).

ومما يدل على أهمية المشاريع الوقفية ما يتكبده الفقراء من تكاليف مالية باهظة للحصول على الأموال اللازمة لدخولهم في عملية الإنتاج والعمل. فتؤكد دراسة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP)، أن المؤسسات الصغيرة، وكذلك الأفراد الفقراء، يدفعون مبالغ باهظة للحصول على التمويل اللازم لهم، حيث تصل أحياناً نسبة الفوائد أو تكلفة المال المقترض إلى أكثر من 25% من إجمالي القرض سنوياً في بعض الدول الإسلامية (UNDP.1993:40). وبالتالي فإن الفقير في كثير من الأحيان قد يعجز عن دفع ما لديه من مستحقات بالنسبة لأي مشاريع يقوم بتمويلها، نظراً لارتفاع أسعار الفوائد المذكورة، أو قد لا يستفيد من هذه الخدمات إلا من لديه مشاريع عالية الربح.

الخلاصة والنتائج:

تناولت الدراسة، مقترحات محددة لتفعيل العلاقة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي لخدمات النشاطات المشتركة بينهما في مجال التنمية الاجتماعية. وقد احتوت المقترحات على أهمية توفير البيئة الملائمة لأعمال مؤسسات العمل الأهلي، وإيجاد الإطار المؤسسي للتعاون بينهما. كما تطرقت الدراسة إلى أهمية اتباع أسلوب تشكيل صناديق وقفية كإطار هيكلي ينظم العلاقة بين الوقف، ومؤسسات العمل الأهلي. كما تناولت المقترحات ضرورة دعم البناء المؤسسي لمؤسسات العمل الأهلي، وكذلك الوقف لتفعيل العلاقة بينهما. كما ركزت المقترحات على أهمية إيراد ونشر الأمثلة الناجحة للتعاون والتنسيق. وكذلك توسيع نطاق تبادل المعلومات والاستفادة منها باستخدام الأساليب الحديثة لتقنية المعلومات. كما تطرقت الدراسة إلى أهمية توفير إعفاءات ضريبية للمشاريع المشتركة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي، وكذلك الاهتمام بالمشاريع الدقيقة وتوفير الضمانات اللازمة لها كإحدى الوسائل الحديثة في محاربة الفقر.

وإن كنا توسعنا في ذكر أسباب الاتصال بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي وأثر ذلك على تنامي التنمية الاجتماعية، إلا أننا في الوقت نفسه، لا بد أن نعي إن مثل هذه الشراكة بينهما لها حدود وقيود. فالمزايا التي تنفرد بها مؤسسات العمل الأهلي التي ذكرناها آنفا، لا تعني أنها لا تخلو من السلبيات، كما أنها لا تعني أن مزايا القطاع بأكمله تكون موجودة لدى كل مؤسسة بعينها، ومن ثم لا بد للوقف من الانتقاء والاختيار المناسبين حسب المعايير المعتمدة. ويرى كثير من الباحثين إنه مع وجود العديد من المزايا الموجودة لدى قطاع مؤسسات العمل الأهلي إلا أن كثيراً منها لم يتحقق عملياً، وإنما هي عبارة عن انطباعات عامة (Nelson, 1995:38-39). ولذا فعلى الوقف أن يقوم بمراجعة شاملة لعلاقته مع مؤسسات العمل الأهلي دورياً بالإضافة إلى كل مؤسسة على حدة، لتقييم المنافع المكتسبة من هذه العلاقة.

بعد هذا التفصيل المطول المصحوب بالتحليل الموجز أحياناً والمفصل أحياناً أخرى لدور نظام الوقف وإسهامه في التواصل الفاعل مع مؤسسات العمل الأهلي في مجالات التنمية الاجتماعية، يتبين بوضوح الدور الكبير الذي يمكن أن يؤديه الوقف في تحقيق التواصل مع مؤسسات العمل الأهلي في العصر الحاضر. كما يبرز أهم الخطوات التي يمكن للوقف من خلالها أن يساهم في دعم مؤسسات العمل الأهلي بما يحقق أهداف التنمية الاجتماعية. وقد برز لنا أيضاً أهمية استعادة الوقف لدوره في عملية التنمية الاجتماعية بحسن الاتصال مع مؤسسات العمل الأهلي والعلاقة الفاعلة معها. وأظهرت أيضاً النتائج الواعدة للعلاقة المستمرة بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي وأهم الأساليب المتبعة في ذلك. ولذا فإنه قد يكون من المناسب بعد هذا التفصيل في أهمية تواصل الوقف مع مؤسسات العمل الأهلي والآثار الإيجابية المتوقعة له، أن تختم هذه الدراسة بأهم النقاط الأساسية في طبيعة الوقف ومؤسسات العمل الأهلي والعلاقة بينهما.

1. **إن الحكمة من تشريع الوقف هو في الأساس تحقيق التنمية الاجتماعية بأبعادها المختلفة من خلال إيصال المنافع للعباد:**

فالوقف في الإسلام، على مر العصور، تجاوب مع حاجات التنمية الاجتماعية بحسب أحوال المجتمع وظروفه، حتى استطاع تلبية حاجات متعددة للأفراد وللمجتمع بما يحقق التنمية الاجتماعية، فقد ازداد الوقف مثلاً زيادة ملحوظة في زمن الزنكيين والأيوبيين نتيجة للجهاد ضد الصليبيين، إضافة إلى زيادة الاهتمام بالنشاط التعليمي (الدوري، 1417هـ :86). كما استطاع الوقف التلاؤم مع حاجات المجتمع المختلفة مما جعله أداة تنموية مهمة ومستقرة ودائمة في تحقيق التنمية الاجتماعية. ومن ثم فإن الظروف الحالية للتنمية الاجتماعية في البلاد الإسلامية، تتطلب إعادة تأهيل لدور الوقف وتفعيل أسلوبه في تحقيق التنمية الاجتماعية من خلال اتصاله بمؤسسات المجتمع المدني بما فيها مؤسسات العمل الأهلي.

2. **ديمومة الوقف كأداة للتنمية الاجتماعية وتطوره المنشود في المستقبل:**

أثبت الوقف على مرّ العصور أنه دائم للعطاء والخير للأمة الإسلامية، كما تميز بالاستمرار والدوام، كما أكدت مسيرة الوقف وتطوره أنه وإن قل عطاؤه في بعض العصور، وذلك لأسباب عديدة تم ذكرها في الفصول السابقة، إلا أن نهوضه من كبوته قريب يسير. يدل على ذلك زيادة الأوقاف في العقدين الماضيين بعد طول توقف في العديد من الدول الإسلامية ومنها تركيا (Cizakca, 1998). ولذا فإن إحياء الوقف وتشجيع الواقفين على العطاء، ليس ذلك لدور الوقف المشهود في التنمية فقط بل لأنه يضمن أيضاً ديمومة التنمية من خلال تفاعل الأهالي مع السلطة الحكومية أيضاً. إن من العوامل المهمة في ثبات الوقف، والتي نأمل أن يتطور في المستقبل من خلالها، هي في مرونته الشرعية، وفي تعدد دائرة خدماته، مما يستدعي مزيداً من التطوير لوظائفه الاجتماعية من خلال الإبداع والتفكير الإبتكاري لأنشطة جديدة تتواكب والتغيرات في التنمية الاجتماعية. وقد أكدت دراسة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) دور الوقف في بناء المجتمع المدني لما يتميز به من فعالية ومرونة مع ابتعاد عن القيود (UNDP, 1997:51).

3. **زعزعة مكانة الوقف في القرنين التاسع عشر والعشرين:**

نتيجة لتدخل السلطة الحكومية وكذلك المستعمر الأجنبي في بعض الدول في إدارة الأوقاف في هذين القرنين، فقد ضعفت مكانة الوقف وقلت آثاره على مستوى تحقيق التنمية الاجتماعية كما تزعزت الثقة فيه وقل عدد الواقفين له. وهذا الضعف يدعونا إلى مراجعة شاملة للتشريعات والقوانين المتعلقة بالوقف، وكذلك في إعادة النظر في علاقته مع السلطة الحكومية من جهة ومع مؤسسات العمل الأهلي ومؤسسات القطاع المشترك والخاص من جهة أخرى، سعياً نحو استعادة الدور السابق للوقف في تنمية المجتمع المسلم. وهذا يستدعي بذل جهود مكثفة لتطوير الوقف ليتلاءم مع مستجدات العصر الحديث، ويندرج ضمن هذا التحديث، تطوير

الوعاء التنظيمي أو الآلية لإدارة مؤسسة الوقف ليكون الوقف مرناً وقادراً على تنفيذ برامج التنمية الاجتماعية منفرداً ومتصلاً بمؤسسات أخرى كمؤسسات العمل الأهلي.

4. **توفر الظروف والبيئة المناسبة لنمو الوقف وتطوره:**

إن التغير الاقتصادي العالمي، وانسحاب الدولة من ميدان الخدمات الاجتماعية وكثرة التركيز على دور مؤسسات العمل الأهلي، وتنامي الوعي الديني الإسلامي، والحرص على تطبيق الشريعة الإسلامية في البلاد الإسلامية، كلها عوامل إيجابية توفر بيئة ملائمة لنمو الوقف وتطوره. ولذلك فلا عجب إن تبنت دراسة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي (UNDP) عن مكافحة الفقر مقترحات لإعادة إحياء دور الوقف والزكاة لصالح الفقراء والتنمية الاجتماعية (UNDP,1997:51).

كما أن تقارب الدول، وعالمية وسائل الاتصالات، ووعي المجتمع العالمي بأهمية مؤسسات العمل الأهلي، وفرت بيئة مناسبة لمزيد من التواصل بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي على المستوى القطري أو العربي أو الإسلامي أو العالمي. وإن هذا التواصل سيمكن مؤسسة الوقف من النمو المستديم والتطور المستمر لكافة نشاطاتها حتى خارج الجغرافية.

5. **ملاءمة مؤسسات العمل الأهلي للاتصال مع الوقف:**

إن مؤسسات العمل الأهلي هي إطار مناسب للتعاون والاتصال مع الوقف في مجالات تحقيق التنمية الاجتماعية في دولنا الإسلامية. كما أن الأسس الفقهية العامة للوقف، من حيث الحرص على التعرف على الجهة التي يتم صرف ريع الوقف عليها، لا تمنع من الاستعانة بمؤسسات العمل الأهلي في توزيع الريع الوقفي، طالما توفرت فيها الاشتراطات الرئيسية لذلك. كما أن تحليل أسباب الاتصال والانفصال بين الوقف ومؤسسات العمل الأهلي تظهر بوضوح إن دواعي الاتصال هي أرجح من مسببات الانفصال، مما يتطلب جهداً كبيراً للمواءمة بين طرائق عمل الجهتين وهياكل أدائها وكذلك أولوياتهما ونشاطاتهما نحو مزيد من الاتصال والتعاون.

إن استخدام مؤسسات العمل الأهلي، ينبع من أن دعوة الإسلام، وكذلك مفهوم التنمية، يدعوان إلى استخدام الطاقات الموجودة في المجتمع، وتسخيرها لصالح التنمية الشاملة وخاصة التنمية الاجتماعية، مصداقاً لقوله تعالى "**وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان**"[7]. كما أن استخدام مؤسسات العمل الأهلي، وخاصة تلك التي تقع خارج حدود الدولة التي يعمل فيها الوقف، سيمكن الوقف من توسيع نطاق تأثيره، ويجعله قريباً من فئات من المسلمين محتاجة، مما يؤكد روح الإسلام في التكافل الاجتماعي.

6. **إسهام الوقف في المشاريع التي توجد فرصاً للعاملين:**

وإنه لمن الممكن أن يكون للوقف إسهام في التنمية الاجتماعية من خلال الاهتمام بالبعد الاجتماعي في عمليات استثمار الأوقاف. فمثلاً، تلتزم إدارة الأوقاف في دولة الكويت عند دراسة أي مشروع استثماري للأوقاف بمراعاة البعد الاجتماعي للمشروع وانعكاساته التنموية بالإضافة إلى العائد الاستثماري والرأي الشرعي في المشروع. كما أن الحرص على توظيف أموال الوقف في المشاريع المذكورة تنفتح آفاقاً لحل مشاكل اجتماعية قائمة (الزميع، 141هـ:61) مثل البطالة أو عدم توفر السكن، وغيرهما من المشاكل الاجتماعية.

وكذلك، يمكن للوقف أن يسهم في المشاريع التي تخلق فرص عمل مستديمة لعمل إنتاجي يعد واحداً من أهم أدوار المجتمع وأصعبها في الوقت ذاته. وفي هذا الإطار لا بد من التركيز على التعليم والتأهيل المهني والتدريب كأحد الوسائل في رفع مستوى مهارات القوى البشرية وإعدادها لسوق العمل. كما أن توفير فرص للمحتاجين للحصول على أصول (كأراضي زراعية أو معدات الورش) وكذلك في الحصول على التمويل المالي، سيوفر بيئة مناسبة لاستدامة هذه الفرص الإنتاجية ونمائها. كما يمكن للوقف أن يمول الصناعات التكنولوجية التي تتطلب كثافة في رأس المال البشري، وذلك لاستيعاب القوى البشرية العاطلة في الدول الإسلامية.

إن التاريخ الإسلامي يظهر لنا أنه كلما زاد عدد الأوقاف وحجمها، زاد دورها في تشغيل القوى العاملة. فقد كانت نسبة عدد العاملين في الأوقاف في تركيا مع بداية القرن العشرين قد بلغت 8.23% من مجموع القوى العاملة، ثم زاد إلى 12.68% في عام 1931م ثم انخفض إلى 50.76% عام 1990م نظراً لقضاء الدولة على الوقف ونشاطاته في تحريك الاقتصاد الوطني وتشغيل القوى العاملة (Cizakca, 1998:7).

وقد بينت الدراسة: أن تمويل المشاريع من الوقف يمكن أن يتم من خلال تقديم الخدمات المالية والائتمان والخدمات المالية الأخرى؛ لتوفير فرص عمل ومشاريع إنتاجية لأكثر الناس فقراً، وذلك لتمكينهم من إنشاء أصول إنتاجية وتملكها وزيادتها مع مرور الوقت. ويمكن أن يكون ذلك من خلال تقديم المشورة في تعديل السياسات اللازمة لحل مشكلة البطالة، كما يمكن تدريب الكوادر البشرية، بالإضافة إلى تقديم التمويلات اللازمة للمشاريع الإنتاجية.

7. **حسن اختيار مؤسسات العمل الأهلي، وتشجيع الرقابة الذاتية لديهم ولدى سائر الجهات التي يتعامل معها الوقف:**

إن عنصر حسن اختيار مؤسسة العمل الأهلي التي يتواصل معها الوقف، يعد أمراً أساسياً في تفعيل العلاقة بينهما وفي نمائها. فبالإضافة إلى كونها قانونية التأسيس، فلا بد أن يكون لمؤسسة العمل الأهلي سجل بارز وناجح في العديد من الأنشطة التي يود الوقف التعاون معها. كما يجب فحص إدارة مؤسسة العمل الأهلي للتأكد من أن لديها خططاً واضحة وواقعية للعمل، وأن مداخيلها تغطي مصاريفها، لإثبات مقدرتها على البقاء.

إن حرمة أموال الوقف وضرورة احترام رغبات واقفيها وصرفها في مصارفها الشرعية، تستدعي أن يكون لدى مؤسسات العمل الأهلي رقابة ذاتية لصرف هذه الأموال بعيداً عن سوء التصرف وعدم المسئولية. ويمكن لمؤسسات العمل الأهلي، إنشاء مؤسسة متخصصة للرقابة الذاتية نابعة منهم، تحرص على أن تصرف الأموال الموجهة لهم من الوقف، إلى مصارفها المقررة بأمانة، بدون تكلفة إضافية، أو بدون

تكلفة مبالغ فيها. ويمكن للوقف أن يساهم في تشكيل مؤسسة الرقابة الذاتية هذه من خلال توفير الدعم القانوني ودعم أنشطة الرقابة عليها.

8. **دعم برنامج مجموعة من مؤسسات العمل الأهلي لمساعدة أكثر الناس فقراً:**

يمكن في هذا الإطار، لمؤسسات الوقف عمل جهد جماعي وتعاوني مع مؤسسات العمل الأهلي لعمل الأطر المؤسسية لمساعدة أكثر الناس فقراً من خلال آليات وأساليب مستديمة لا تنضب مواردها. ويمكن لهذا البرنامج أن يوعى الموسرين بأهمية المشاريع الإنتاجية للفقراء، وبتعميم أهم الأساليب الناجحة في ذلك بين الممارسين الذين قاموا بتنفيذ المشاريع الإنتاجية (Micro-Finance) وكذلك برفع مستوى التنسيق والتعاون بين مؤسسات العمل الأهلي. وبالإضافة إلى ذلك، يمكن التركيز على دعم بعض مؤسسات العمل الأهلي، التي تميزت بكفاءة في تطبيق المشاريع الإنتاجية، وفي جعلها مستديمة التمويل بعد المرحلة الأولى. كما يمكن أن يحتوي البرنامج على تدريب الكوادر البشرية على التعامل مع المشاريع الإنتاجية وكيفية جعلها فاعلة أكثر.

9. **تشجيع المبادرة والابتكار والمشاركة:**

إن مصادر الوقف يجب أن تتوجه نحو تشجيع المشاريع المبتكرة، وأدوات التنمية ذات الجودة والفوائد العميمة للمجتمع. فالوقف، كمصدر أساسي للعمل الخيري الذي من أهدافه العمل مع الجهات الأخرى مثل مؤسسات العمل الأهلي، يستطيع من خلال موقعه كمؤسسة وسطية بين السلطة الحكومية وبين مبادرات الأهالي أن يقوم بتقديم الأفكار الجديدة لوسائل مبتكرة لتنمية المجتمع. ولذلك يجب أن تكون أهداف الوقف في المستقبل بإعطاء الأولوية في التمويل لمساندة الابتكار في المشاريع والأساليب الجديدة في التنمية الاجتماعية، وبخاصة التي تستخدم تقنية حديثة أو توظف أفكاراً حديثة، كما يمكن توفير مصادر مالية لأي مشاريع تجريبية رائدة في مجال التنمية الاجتماعية لتعميمها على نطاق أوسع في حال نجاحها.

إن مؤسسات العمل الأهلي بحكم حيويتها ومرونتها في الاستجابة لحاجات المجتمع الذي تعيشه (World Bank, 1995:45) تستطيع أن تحدد الأولويات

وأساليبها في التنمية الاجتماعية بصورة أكثر فاعلية، وذلك بحكم قربها من الفئات المستحقة، وفهمها لأولوياتهم المعيشية. ففي بريطانيا، توجهت الحكومة نحو إعطاء دور أكبر للمؤسسات الخيرية في جمع التبرعات لصالح التنمية الاجتماعية، نظراً لأنها توفر للجمهور مرونة أكثر في اختيار أكثر الأغراض الخيرية قرباً إلى نفوسهم (المطيري، 1415هـ: 104) وبالتالي ترفع من نسبة عطائهم الخيري.

أما المشاركة والتعاضد بين أفراد المجتمع المسلم، فإن الوقف، بحكم موقعه واحترامه المقبول، يمكن أن يقدم مساعدة مالية بسيطة كأساس يسهل على أي مشروع تعبئة مصادر مالية أخرى. فمثلاً رصدت مؤسستان وقفيتان في بريطانيا مبلغ مليون جنية إسترليني، تمنح بدون مقابل، لثلاث مؤسسات خيرية مختارة، إذ استطاعت تلك المؤسسات جمع ضعفي المبلغ المذكور(جوشي، 1417هـ:5) بحيث تمثل مساعدة الوقف دافعاً لمؤسسات العمل الأهلي لجمع مبالغ أكثر. فبالتالي تم استخدام مال الوقف لتعبئة موارد إضافية للمشروع وبالتالي تحقيق عائد اجتماعي مرتفع. فالوقف من خلال تقديم منحة مالية لبعض المشاريع الجادة في مجال التنمية الاجتماعية، ومن خلال الاستخدام الاستراتيجي الملائم للموارد البشرية والتكنولوجيا، يستطيع أن يضمن مشاركة أطراف مهتمة بتمويل مشاريع إنتاجية وتنموية لصالح الفئات الأخرى. ففي هذا الصدد يمكن إنشاء مؤسسة لرعاية المعاقين يتكفل الوقف بدفع تكليف 20% من مصاريفها الجارية لحث جهات أخرى للإيقاف عليها أو التبرع لها. ففي الكويت مثلاً أوضحت الأمانة العامة للأوقاف أنه ستتبرع لأي صندوق وقفي بمبلغ يماثل ما جمعه المتطوعون في الصندوق لأغراض الصندوق الوقفي. كما يمكن لمؤسسة الوقف، أن تجمع الأطراف المعنية حول قضية معينة، يتم من خلالها التفاهم حول رؤيا محددة للمؤسسات المشاركة في مشروع رائد وفاعل مثل تأهيل الأسر الإنتاجية. كما أن الوقف يمكن أن يكون واحة للتعاون يجتذب إليه مؤسسات العمل الأهلي وسائر المؤسسات الأخرى المعنية بخدمة الإنسان، للتحاور والتفاهم في كيفية تحقيق الشراكة بينهم لخدمة التنمية الاجتماعية كما هو جارٍ بالفعل في منظمات الأمم المتحدة في دراسة المشاكل الاجتماعية ومحاربة الفقر.

10. **تحديد مجالات التعاون بحسب قدرات مؤسسة العمل الأهلي:**

يجب أن لا يكون التعاون مع مؤسسات العمل الأهلي أمراً مطلقاً، بل مرتبطاً بمدى قدرة مؤسسة العمل الأهلي على تنفيذ نشاطات الوقف الذي يظهره التقييم الشامل. فبعض مؤسسات العمل الأهلي تستطيع أن تقدم قيمة مضافة أو إضافة جديدة إذا ساهمت في صياغة سياسات تقديم المساعدات الخيرية أو ساعدت في تقييم المشروع الخيري، ولكنها لا تستطيع أن تضيف شيئاً إلى العمل إذا كانت مشاركتها مثلاً في جانب تنفيذ المشروع نظراً لضعف كفاءتها الفنية. ولذلك فإن تحديد مجالات قوة مؤسسة العمل الأهلي وتحديد مداخلاتها في نشاطات الوقف بحسب المراحل المختلفة يعد أمراً أساسياً ونتيجة لأسلوب التقييم وسياسة الاختيار المذكورة آنفاً.

وضمن هذا الإطار، يمكن أن نحدد مداخلة مؤسسة العمل الأهلي بحسب طبيعته (وضع السياسات العامة أو الضوابط) أو مراحل المشروع (التعرف على المشروع، والتصميم والتخطيط، والبحث في مصادر التمويل والتنفيذ، والتشغيل، والصيانة، ومرحلة التقييم النهائي) أو بحسب مكونات المشروع (التدريب، والتوظيف، والخدمات الاستشارية ... الخ).

11. **تشجيع التوعية والبحوث العلمية وخاصة التطبيقية منها حول الوقف ودوره في التنمية الاجتماعية:**

تبرز الدراسة أهمية إجراء البحوث العلمية لتوعية الدول الإسلامية بأهمية أسلوب الوقف في التنمية الاجتماعية ودوره في التواصل مع مؤسسات العمل الأهلي. فنظراً لسيطرة الدولة على إدارة الوقف، فقد قل إقبال الناس على الإيقاف، وبالتالي تضاءل دوره في التنمية الاجتماعية. ولذا فإن هناك حاجة إلى مزيد من التوعية بدور الوقف وتشجيع الناس على الإيقاف ، وبخاصة على مستوى المجتمعات المحلية من خلال بيان آثار الوقف على التنمية الاجتماعية وتسهيل مشاركة الناس فيه. كما يندرج ضمن محور تشجيع البحوث العلمية، دعم البحوث والدراسات التي تساعد على تحديد مواطن الحاجة في المجتمع المدني من خلال الاستعانة بقدرات مؤسسات العمل الأهلي، وذلك للوصول إلى سياسات محددة موجهة نحو الجوانب الأكثر

أهميـــة في مجال التنمية الاجتماعية، ومن خلال تقديم المنح الماديـــة والتســـهيلات للباحثين مع تحديد مجالات البحث في التنمية الاجتماعية يمكن التحديد والتعرف علـى الفئات الأكثر حاجة في المجتمع.

وأخيراً فإن هذا ما وفقنا الله عز وجل له في دراسة هـــذا الموضـــوع بحســـب الاجتهاد في فهم محاور الدراسة مع ضعف الجهد وقلة البضاعة وضيق الوقت. فـــإن كان خيراً فهو من المولى سبحانه وتعالى، منه وفضلاً وستراً على عيوب البـــاحث، وإن كان غير ذلك فهو من الضعف البشري وطين الأرض والشيطان وأعوذ بـــالله – عز وجل – منه.

الهوامش

[1] رواه البخاري: 5371.

[2] جزء من حديث رواه مسلم: 568.

[3] سورة المطففين: 26.

[4] رواه البخاري: 2072.

[5] رواه البخاري: 19.

[6] رواه البخاري: 1471.

[7] سورة المائدة : 2.

المراجع

1. جوشي، كالبانا، وقفيات المجتمع: قوة جديدة في العمل الخيري البريطاني، ترجمة بدر المطيري، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1417هـ–1996م.
2. حسن، عبد الباسط محمد، التنمية الاجتماعية، مكتبة وهبة، القاهرة، ط7، 1418هـــ – 1998م.
3. الدوري، عبد العزيز، دور الوقف في التنمية، سلسلة ندوات الحوار بيـــن المســـلمين، مؤسسة آل البيت ومؤسسة الخوئي الخيرية، لندن، 1417هـــ–1996م.

4. الزميع، علي فهد، التجربة الكويتية في إدارة الوقف، من أبحاث ندوة "نحو دور تنموي للوقف"، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية، دولة الكويت، 1414هـ-1993م.
5. أبو زهرة، محمد، محاضرات في الوقف، دار الفكر العربي، القاهرة، 1391هـ.
6. المطيري، بدر ناصر، من قسمات التجربة البريطانية في العمل الخيري والتطوعي، الأمانة العامة للأوقاف، دولة الكويت، 1415هـ-1994م.
7. Cizakca, Murat (1998), "Awqaf in History and Implication for Modern Islamic Economics", Paper presented at the International Seminar on Awqaf and Economic Development organised by IRTI/IDB, IKIM and BIRT held on 2-4 March 1998 in Kuala Lumpur.
8. Nelson, P. (1995), The World Bank and Non-government Organizations: The Limits of a political development, Macmillan, London.
9. The World Bank (1998), The Bank's relations with NGOs: Issues and directions, Washington, D.C.
10. United Nations Development Programme (UNDP), (1994), Human Development Report, Oxford University Press, NewYork.
11. United Nations Development Programme (UNDP), (1993), Human Development Report, Oxford University Press, NewYork.
12. United Nations Development Programme (UNDP), (1997), Preventing and Eradicating Poverty, New York.